

السؤال

هل يهتز عرش الله من الطلاق ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

روي في ذلك حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكنه حديث موضوع مكذوب .

وهو ما يروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا تُطَلِّقُوا ، فَإِنَّ الطَّلَاقَ يَهْتَزُّ لَهُ الْعَرْشُ) رواه ابن عدي في "الكامل" (5/112) والخطيب في "تاريخ بغداد" (12/191) ومن طريقه ابن الجوزي في "الموضوعات" (2/277) من طريق :

عمرو بن جُمَيْعٍ عن جُوَيْبِرٍ عن الضَّحَّاكِ عن النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه .

قال ابن الجوزي :

" حديثٌ موضوعٌ ... عمرو بن جُمَيْعٍ كان يروي المناكيرَ عن المشاهير ، والموضوعاتِ عن الأثباتِ " انتهى .

وقد حكمَ عليه بالضعفِ والوضعِ كثيرٌ من أهلِ العلمِ منهم :

الخطيبُ البغدادي في "تاريخ بغداد" (12/187) وابنُ القيسراني في "ذخيرة الحفاظ" (2/1147) والسخاوي في "المقاصد الحسنة" (ص31) والشوكاني في "الفوائد المجموعة" (ص139) والصغاني والعجلوني في "كشف الخفاء" (1/361) .

والألباني في "السلسلة الضعيفة" (1/278) حديث رقم (147) .

وليس معنى ضعف الحديث أن الطلاق مباح لا يكرهه الله سبحانه وتعالى ، بل الطلاق مكروه إلى الله ، لا يباح إلا للحاجة . ، فليس للرجل أن يطلق امرأته من غير سبب يبيح ذلك .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

"الأصلُ في الطلاقِ الحظرُ ، وإنما أُبِيحَ منه قدرَ الحاجةِ " انتهى .

"مجموع الفتاوى" (33/81) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

"الأصل في الطلاق الكراهة ، والدليل : قوله تعالى في الذي يؤلون من نسائهم (أي يخلفون ألا يجامعوا مدة أربعة أشهر) : (فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ * وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) وهذا فيه شيء من التهديد ، لكن في الفياء (أي الرجوع) قال : (فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) فدل هذا على أن الطلاق غير محبوب إلى الله عز وجل ، وأن الأصل فيه الكراهة ، وهو كذلك " انتهى .

"الشرح الممتع" (10/428) .

والله أعلم .